(183) المالية خلال ايام الزواج لسبب من الاسباب ، او كان الزوج عاجزاً عن توفيرها ، اصبحت المطلقة ريشة في مهب الرياح الاجتماعية ، لاتملك لنفسها مالاً تشبع فيه حاجاتها الاساسية (1) . ولما كانت النظرية الغربية لا ترى في المهر حقاً من حقوق الزوجة الاساسية ولاشرطاً لها في صحة الزواج ، انحدرت اغلب المطلقات واولادهن إلى مستوى الطبقة الفقيرة (2) . ولذلك ، فاننا نرى ان اغلب فقراء النظام الغربي الرأسمالي هم من المطلقات ، ولارامل ، والاولاد من العوائل المطلقة. ثالثاً : ان الشروط الشرعية التي يشترطها الزوج او الزوجة ضمن العقد ـ في النظام الاسلامي ـ ليس لها ما يقابلها في الانظمة الاجتماعية الاخرى (3) . فالشروط الصحيحة التي لا تفسخ العقد يترتب عليها الالزام وصحة العقد ، كاشتراط الصفات الجسدية او الخلقية في احدهما ، فيثبت خيار الفسخ مع تخلف تلك الصفات لعموم (المؤمنون عند شروطهم). اما الشروط غير الشرعية فهي اما ان تبطل العقد كالاقالة ، او تبطل الشرط ويبقى العقد صحيحاً كاشتراط عدم المس مطلقاً . وبالجملة ، فان الشروط الشرعية ضمن عقد الزواج ، توفر للزوج او الزوجة ضماناً اخلاقياً او جسدياً يساهم في ادامة البيت الزوجي ، وتحقيق سعادته ضمن اطار النظام الاجتماعي. رابعاً : لايصح الزواج ـ حسب الشريعة الاسلامية ـ الا بالخلو من

(1) (سار ليفيتان) و(ريتشارد بلوز) . ماذا يحصل للعائلة الامريكية ؟ بالتيمور : مطبعة جامعة جونز هوبكنز ، 1981 م. (2) (هيوكارتر) و(بول كليك) . الزواج والطلاق : دراسة اجتماعية واقتصادية . كامبردج ، ماساشوسست : مطبعة جامعة هارفرد ، 1976 م. (3) (هيلين كلارك) . التشريع الاجتماعي . نيويورك : ابلتون سنجري وكروفتس ، 1975 م.